

قرار وزير الدولة لشؤون الطاقة

رقم (02) لسنة 2025

بتحديد رسوم ومصاريف بعض الخدمات التي تقدمها

المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء

وزير الدولة لشؤون الطاقة،

بعد الاطلاع على القانون رقم (4) لسنة 2018 بتنظيم توصيل التيار الكهربائي والماء، المعدل بالقانون رقم (18) لسنة 2019،

وعلى القانون رقم (2) لسنة 2021 بتنظيم تحصيل مقابل استهلاك التيار الكهربائي والماء، وعلى القرار الأميري رقم (29) لسنة 1996 بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير للتصديق عليها وإصدارها،

وعلى القرار الأميري رقم (35) لسنة 2014 بتنظيم المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء، والقرارات المعدلة له،

وعلى قرار وزير الدولة لشؤون الطاقة رقم (2) لسنة 2022 بتحديد القواعد المنظمة لأعمال التوصيلات الكهربائية والتمديدات المائية وشروط منح وتجديد تراخيص مزاولة تلك الأعمال، وعلى قرار وزير الدولة لشؤون الطاقة رقم (4) لسنة 2022 بتحديد شروط وضوابط الترخيص بنقل وتوزيع مياه الشرب بواسطة سيارات الصهاريج (التناكر)،

وعلى اعتماد مجلس الوزراء لمشروع هذا القرار في اجتماعه العادي رقم (35) لعام 2024 المنعقد بتاريخ 2024/11/13،

وعلى اقتراح رئيس المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء،

قرر ما يلي :

مادة (1)

تُحدد رسوم ومصاريف بعض الخدمات التي تقدمها المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء، وفقاً للجدولين المرفقين بهذا القرار.

مادة (2)

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

سعد بن شريده الكعبي
وزير الدولة لشؤون الطاقة

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : 1446/09/17هـ
الموافق : 2025/03/17م

مرفق قرار وزير الدولة لشؤون الطاقة رقم (02) لسنة 2025 بتحديد رسوم ومصاريف بعض الخدمات التي تقدمها المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء

الجدول رقم (1)

رسوم تراخيص واختبارات مزاولة أعمال التوصيلات الكهربائية والتمديدات المائية

م	المسمى	المبلغ بالريال
1	إصدار أو تجديد ترخيص مقاول أعمال التوصيلات الكهربائية أو التمديدات المائية من الفئة الأولى (شاملاً إصدار شهادة الترخيص).	1,500
2	إصدار أو تجديد ترخيص مقاول أعمال التوصيلات الكهربائية أو التمديدات المائية من الفئة الثانية (شاملاً إصدار شهادة الترخيص).	1,000
3	إصدار أو تجديد ترخيص مقاول أعمال التوصيلات الكهربائية أو التمديدات المائية من الفئة الثالثة (شاملاً إصدار شهادة الترخيص).	750
4	إصدار أو تجديد ترخيص مقاول أعمال التوصيلات الكهربائية أو التمديدات المائية من الفئة الرابعة (شاملاً إصدار شهادة الترخيص).	400
5	إصدار أو تجديد ترخيص مقاول أعمال التوصيلات الكهربائية أو التمديدات المائية من الفئة الخامسة (شاملاً إصدار شهادة الترخيص).	200
6	إصدار أو تجديد ترخيص الكهربائي الفرد أو السباك الفرد (شاملاً إصدار شهادة الترخيص).	100
7	تعديل بيانات أو إعادة إصدار بدل تالف أو فاقد من شهادة الترخيص لمقاولي أعمال التوصيلات الكهربائية أو التمديدات المائية من جميع الفئات والكهربائي الفرد والسباك الفرد.	50
8	إصدار أو تعديل بيانات أو إعادة إصدار بدل تالف أو فاقد أو تجديد بطاقة الترخيص لأي فرد من أفراد الكادر الفني للمقاول من جميع الفئات والكهربائي الفرد والسباك الفرد أو بدل تالف أو فاقد منها.	50
9	رسوم الاختبار لملاحظ الكهرباء أو الماء.	360

تابع: الجدول رقم (1)

رسوم تراخيص واختبارات مزاولة أعمال التوصيلات الكهربائية والتמידات المائية

م	المسمى	المبلغ بالريال
10	رسوم الاختبار للكهربائي أو السباك (الفرد أو الكادر الفني).	100
11	رسوم اختبار لحام الكهربائي للجهد المنخفض.	3,000
12	رسوم تجديد بطاقة الترخيص للحام كهربائي الجهد المنخفض.	50
13	رسوم إصدار بدل فاقد بطاقة الترخيص للحام كهربائي الجهد المنخفض.	50
14	رسوم اختبار لحام الكهربائي 11 ك. ف.	5,000
15	رسوم تجديد بطاقة الترخيص للحام كهربائي 11 ك. ف.	50
16	رسوم إصدار بدل فاقد بطاقة الترخيص للحام كهربائي 11 ك. ف.	50
17	رسوم اختبار فني خطوط هوائية 11 ك. ف.	2,000
18	رسوم تجديد بطاقة الترخيص لفني خطوط هوائية 11 ك. ف.	50
19	رسوم إصدار بدل فاقد لبطاقة الترخيص لفني خطوط هوائية 11 ك. ف.	50
20	رسوم اختبار فني تركيب 11 ك. ف.	1,500
21	رسوم تجديد بطاقة الترخيص لفني تركيب 11 ك. ف.	50
22	رسوم إصدار بدل فاقد لبطاقة الترخيص لفني تركيب 11 ك. ف.	50
23	رسوم اختبار مساعد حماية لوحة الجهد المتوسط.	1,000
24	رسوم تجديد بطاقة الترخيص لمساعد حماية لوحة الجهد المتوسط.	50
25	رسوم إصدار بدل فاقد لبطاقة الترخيص لمساعد حماية لوحة الجهد المتوسط.	50
26	رسوم اختبار فني حماية لوحة الجهد المتوسط.	2,000

تابع: الجدول رقم (1)

رسوم تراخيص واختبارات مزاولة أعمال التوصيلات الكهربائية والتמידات المائية

م	المسمى	المبلغ بالريال
27	رسوم تجديد بطاقة الترخيص لفني حماية لوحة الجهد المنخفض.	50
28	رسوم إصدار بدل فاقد لبطاقة الترخيص لفني حماية لوحة الجهد المنخفض.	50
29	رسوم اختبار فني الطوارئ.	100
30	رسوم تجديد بطاقة الترخيص لفني الطوارئ.	50
31	رسوم إصدار بدل فاقد لبطاقة الترخيص لفني الطوارئ.	50
32	رسوم اختبار مهندس حماية لوحة الجهد المتوسط.	3,000
33	رسوم تجديد بطاقة الترخيص لمهندس حماية لوحة الجهد المتوسط.	50
34	رسوم إصدار بدل فاقد لبطاقة الترخيص لمهندس حماية لوحة الجهد المتوسط.	50

الجدول رقم (2)

رسوم ومصاريف خدمات أخرى متنوعة

م	المسمى	المبلغ بالريال
1	مقابل الكشف الفني الأول على التمديدات الداخلية الكهربائية والمائية للعقار أو لوحة الجهد المنخفض أو اختبار ضغط الشبكة الداخلية للمياه.	مجاًناً
2	مقابل إعادة الكشف على التمديدات الداخلية الكهربائية والمائية للعقار أو لوحة الجهد المنخفض أو اختبار ضغط الشبكة الداخلية للمياه.	250
3	مقابل إصدار شهادة تاريخ توصيل التيار للعقار.	20
4	مصاريف قطع وإعادة الخدمة من القاطع.	50
5	مصاريف قطع وإعادة الخدمة من الساعة / أو رفع الأسلاك من القاطع.	50
6	مصاريف قطع وإعادة الخدمة من الكيبل.	500
7	مصاريف قطع وإعادة الخدمة من الكيبل الأرضي.	500
8	رسم فحص عداد (كهرباء أو مياه) بناءً على طلب المشترك.	100
9	إصدار ترخيص نقل وتوزيع مياه الشرب للسيارات الصهرجية (التناكر).	100
10	تجديد ترخيص نقل وتوزيع مياه الشرب للسيارات الصهرجية (التناكر).	50

يتم رد الرسم المنصوص عليه في البند (8) من الجدول رقم (2) للمشارك دون حاجة إلى طلب منه، إذا تبين من تقرير فحص العداد عدم دقة تسجيل قراءة الاستهلاك أو عدم انتظام سيره أو تعطله لسبب لا دخل للمشارك فيه.